



جمهورية مصر العربية  
وزارة التجارة والصناعة  
قطاع الإجراءات والتجارة الخارجية

السيدة الدكتورة / نجوي جابر شحاته  
رئيس الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية  
تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى كتاب سادتكم المؤرخ ٢٠٢٢/٧/٢٨ بشأن طلب الإفادة عن موقف الملاحق (٤) و(٥) و(٦) المرفقين بلاتحة القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير والصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وذلك في ضوء بدء تنفيذ أحكام القرار الوزاري رقم ٨٣٥ لسنة ٢٠١٧.

أتشرف بالإفادة بأنه منذ عام ٢٠١٧ لا يتم التعامل بنموذج (٤) الورقي وإنما يتم التعامل من خلال إخطار إلكتروني بالتحويل من البنك القائم بالتحويل لمصلحة الجمارك يتضمن بيانات عملية التحويل التي يحددها قطاع التجارة الخارجية وهي ذات البيانات الموجودة بنموذج رقم (٤) الورقي، ومن ثم فإن بيانات نموذج (٤) مازالت مطلوبة لدي البنوك العاملة داخل جمهورية مصر العربية لإتمام عملية التحويل.

وبالنسبة للنموذج رقم (٥) و(٦) فإنه يُعد اختيار المستورد لنظام الإفراج وفقاً لنظام الاستيراد للإنتاج السلمي والخدمي أو الاستخدام الخاص إقراراً منه وتمهيداً بعدم التصرف فيها بالبيع، على أن تقوم مصلحة الجمارك بموافاة قطاع التجارة الخارجية إلكترونياً ببيان بما يتم الإفراج عنه كل شهر، ومن ثم فإن المستورد حالاً غير مطالب بتقديم نموذج ٥ و ٦ الورقي، وعلى مصلحة الجمارك موافاة القطاع بهذا البيان إلكترونياً حتى يتم متابعة هذه الرسائل.

برجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

وكيل الوزارة  
رئيس الإدارة المركزية  
لشئون الاستيراد والتصدير  
"أحمد رفعت العسقلاني"

٢٠٢٢/٨/٢٢  
م. ع. م. م.  
م. ع. م. م.  
م. ع. م. م.  
م. ع. م. م.

الإدارة العامة للإجراءات الجمركية



مصلحة الجمارك  
قطاع النظم والإجراءات  
الإدارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية  
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات  
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات

منشور إستيراد رقم (٤٠) لسنة ٢٠٢٢

إشارة إلى :-

\* قانون الإستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما.  
الحاقاً ب :-

\* منشور مشترك استيراد رقم (١٦) و تصدير رقم (٩) لسنة ٢٠١٧ والمعلن به القرار الوزاري رقم ٨٣٥ لسنة ٢٠١٧.  
\* منشور استيراد رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٢ والخاص ببدء الالتزام بتنفيذ أحكام القرار الوزاري رقم ٨٣٥ لسنة ٢٠١٧.

يراعى إتباع ما يلي :-

\* يطبق كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون الإستيراد والتصدير رقم ١٩٠٠ في ٢٠٢٢/٨/١ الموضوع بعاليه بكل شروطه، مع مراعاة المواقع الجمركية الغير مربوطة مع شبكة مصلحة الجمارك.  
للعلم به ومراعاة تنفيذه...،

رئيس الإدارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية

(د/ نجوي جابر شحاته)

مدير عام الإدارة العامة  
للسياسات والإجراءات الجمركية

(د/ عاصم صلاح الكاشف)

مدير إدارة  
البحوث الفنية ودعم القطاعات

(ياسر ممدوح سليمان)

الإسكندرية في ١ محرم ١٤٤٣ هـ  
الموافق: ٢ أغسطس ٢٠٢٢ م  
السيد الأستاذ /